

ذلك الخلفاء الراشدين المهديين فاما هؤلاء فكما بعد
 عنهم ولم تنظر اليهم كما ان اقرب الي الله عز وجل وقال
 سيدنا بن عامر صلوات الله عليه الى حبيب ابي الدرداء الخ جمل يتاخر
 في الصلوة حتى كنا في اخر صيف فلما صلينا قلت
 له اليس يقال خير الصلوة اولها قال نعم ان هذا
 الامم مرفوعة منقول الرهبان بن الامم فان الله تعالى
 اذ نظر الى عبدين الصلاة عنقربه ولمن وراه من
 الناس قائما تاخرت رجبا ان يفرحي بواحد منهم
 لينظر الله اليه **وروي** لعن الرواة انه قال سمعت
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك من تاخر على
 هذه النية ايثارا واظهارا الحسن الخلق فلا يكون
 وعند هذا يقال الاعمال بالنيات فانها ان لم تكن مقبولة
 عند الخطيب تعطلت عن المسجد للسلاطين فالصنف
 الاول محبوب والا فقدره بعض العلماء وقول العقول
 كان الحسن وبكر الزينعي لا يصلحان في المصورة وراوا
 انها قدرت عن السلاطين وهي بدعة احدثت بعد
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد والمسجد
 مطلق لجميع الناس وقد اتفق ذلك على خلافة وصلى
 ابن مالك وعمران بن حصين في المصورة ولم
 يكرهوا ذلك لطرب القرب ولعل الكراهية تختص بحالة
 التخصيص والمنع فاما جرح المصورة اذ الم يكن منع
 لا يوجب كراهية وثالثها ان المنبر يقطع بعض الصنفين
 وانما الصنف الاول الواحد المفضل الذي في قن المنبرها
 على ما فيه مقطوع وكان الثوري يقول الصنف الاول
 هو الخارج بين يدي المنبر وهو مستحق الية متمم
 ولان اجالس فيه يقابل الخطيب ويبع و لا يبعدان
 يقال الاقرب الى القبلة هو الصنف الاول ولا يراى

هذا المعنى وتكره الصلاة في الاسواق والرحاب
 اخراجه عن المسجد وكان بعض الصحابة يعزب
 الناس وتقيمهم من الرحاب **الثامن** ان يقطع
 الصلاة عند خروج الامام ويقطع الكلام ايضا
 بل يستغل بجواب المؤذن ثم باستماع الخطبة
 وقد جرت عادة بعض العلوم بسجود عند قيام المؤذن
 ولا يثبت له اشرفه ولا خير ولا كرامة وافق سجود
 تلك وق فلا يبي بها الدعاء لانه وقت فاضل ولا يحكم
 بتكرهه هذا السجود فانه لا يثبت تكريمه وقد
 روي عن علي وعثمان رضي الله عنهما من استمع
 وانصت فله اجران ومن لم يستمع وانصت فله اجر
 ومن سمع ولم يسمع فله اجر ومن لم يسمع ولم يسمع
 وزر واحد وقال صلى الله عليه وسلم من قال
 لصاحبه والامام خطيب انصت او صدقت لفا ومن
 لفا والامام خطيب فلا يجمع له وهذا يدل على ان
 الاستنكات ينبغي ان يكون باشارة اور في حصة
 لا بالنطق وفي حديث ابي ذر انه سأل ابا
 النبي صلى الله عليه وسلم عن خطيب فقال متى ازلت
 هذه السورة فاو ما لي ان اسلت فلما نزل رسول
 الله صلى الله عليه وسلم قال له ابي اذهب فلا يجمع
 لك فشكاه ابو ذر الي النبي صلى الله عليه وسلم فقال
 صدق ابي وان كان بعيدا من الامام فلا ينبغي ان يتكلم
 في العلم وغيره بل يستكت لان ذلك يستل ويلفض
 الهزيمة حتى ينهى اليه المسبوق ولا يجلس
 في حلقه من شك من مجز عن الاستماع بالبعد
 فليصت منوالتكث واذا كانت تكرر الصلاة في
 وقت خطبة الامام فالكلام اولى بالكراهية وقال

هنا